[438] صلاة المغرب في الخوف، فقال: يقوم الامام ببعض أصحابه فيصلي بهم ركعة، ثم يقوم في الثانية ويقومون فيصلون لانفسهم ركعتين ويخففون وينصرفون ويأتي أصحابه الباقون فيصلون معه الثانية ثم يقوم بهم في الثالثة فيصلي بهم فتكون للامام الثالثة، وللقوم الثانية، ثم يقعدون فيتشهد ويتشهدون معه، ثم يقوم أصحابه والامام قاعد فيصلون الثالثة ويتشهدون معه ثم يسلم ويسلمون. ورواه علي بن جعفر في كتابه (1) وكذا الذي قبله.

(11104) 7 - العياشي في تفسيره عن أبان بن تغلب، عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: صلاة المغرب في الخوف أن يجعل أصحابه طائفتين: بازاء العدو واحدة، والاخرى خلفه فيصلي بهم، ثم ينتصب قائما ويصلون هم تمام ركعتين ثم يسلم بعضهم على بعض (1)، فيكون للاولين قراءة وللاخرين قراءة. (11105) 8 - وعن زرارة ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إذا حضرت الصلاة في الخوف فرقهم الامام فرقتين: فرقة مقبلة على عدوهم، وفرقة خلفه كما قال ا تعالى فيكبر بهم ثم يصلي بهم ركعة ثم يقوم بعدما يرفع رأسه من السجود فيمثل قائما ويقوم الذين صلوا خلفه ركعة فيصلي كل إنسان منهم لنفسه ركعة ثم يسلم بعضهم على بعض، ثم يذهبون إلى أصحابهم فيقومون مقامهم ويجئ الاخرون والامام قائم فيكبرون ويدخلون في الصلاة خلفه فيصلي بهم ركعة ثم يسلم فيكون للاولين استفتاح الصلاة بالتكبير وللاخرين التسليم من الامام، فإذا سلم الامام قام كل إنسان من

_____ (1) مسائل علي بن جعفر: 107 / 12. 7 - تفسير العياشي 1: 272 / 256. (1) في المصدر زيادة: ثم تاتي طائفة الاخرى فيصلي بهم ركعتين فيصلون هم ركعة. 8 - تفسير العياشي 1: 272 / 257، واورد ذيله في الحديث 2 من هذا الباب، وقطعة منه في الحديث 8 من الباب 4 من هذه الابواب. (*)

_____